

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٣ لسنة ١٩٨٥

بعين مستشارين بمحكمة استئناف القاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعل قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٢ المعدل بالقانون

رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ،

وببناء على ما عرضه وزير العدل :

قرير :

(المادة الأولى)

يعين كل من السيدين / عبد الله حنفى عبد الله محمود ، عبد الفتاح محمد على عوض المستشارين بمحكمة النقض مستشارين بمحكمة استئناف القاهرة على أن يكون الأول تاليًا في ترتيب الأقدمية السيد / صلاح الدين عبد العظيم جيرة المحامى العام وسابقاً على السيد / حسين محمد حسين إبراهيم المحامى العام، وعلى أن يكون الثاني تاليًا في ترتيب الأقدمية السيد / محمد معروف عبد القادر المستشار بمحكمة استئناف الإسكندرية وسابقاً على السيد / محمد محمد سيد حسين المستشار بمحكمة استئناف بن سويف .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وهلى وزير العدل تنفيذه

صدر برؤاسة الجمهورية في ٢٢ الحرم سنة ١٤٠٩ (٧ أكتوبر ١٩٨٥)

حسنى هبلاوة